

أرباح تخص أموال الأم المتوفية

المعاملات المالية · أموال الأم المتوفية

السؤال

امرأة توفيت، وتركت لأبنائها وهم أخوات ثلاث مع أخ واحد مبلغاً من المال وأرباحه، ولم يسحبوا الأموال إلى الآن خوفاً من أن تكون الأموال ربوية، وهم لا يعلمون بالضبط كيف تدار مشاريع هذا المصرف وما هي السياسة المتبعة، لكن هنالك فقرة مذيلة في نهايه سند الحساب الاستثماري وتنص: «على أن تشارك في نتائج أرباح أو خسائر الإستثمار».

الجواب

تبين لنا من خلال عبارة: «على أن تشارك في نتائج أرباح أو خسائر الاستثمار»، أن هذا الاتفاق مع المصرف المذكور هي شركة مضاربة، فيجوز لهم سحب الأرباح، وبما أن والدتهم توفيت فعقد الشركة فُسخ، فيجوز لهم سحب رأس مال والدتهم المتوفاة.

المفتي: الأستاذ الدكتور عبد المنعم الهيتي

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://mix.alfiqhi.org/fatwa/679/%D8%A3%D8%B1%D8%A8%D8%A7%D8%AD-%D8%AA%D8%AE%D8%B5-%D8%A7%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D9%88%D9%81%D9%8A%D8%A9>

طُبعت في ٢٠ جمادى الأولى ١٤٤٨ هـ (٣١ تشرين الأول ٢٠٢٦ م)